



بنك أسئلة واختبارات شهرية سِراح الأزهرى

(الاختبار الأول)

الاختبارات الشهرية - شهر أكتوبر

س١ ما الحكم الشرعي فيما يأتي:

- ١ بيع النجش.
- ٢ شرط أحدهما في الإقالة أقل من الثمن الأول، أو أراد تأجيل الثمن.
- ٣ الخيانة في المرابحة.

س٢ اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

- ١ تنعقد الإقالة بكل لفظ يدل على..... (البيع - النكاح - الفسخ)
- ٢ بيع الحمل..... (باطل - فاسد - مكروه كراهة تحريم)
- ٣ قال..... يجوز أن تزيد مدة خيار الشرط على ثلاثة أيام بشرط أن تكون معلومة.

س٣ علّل أو دّل:

- ١ ينعقد البيع بالإيجاب والقبول إذا كان بلفظ الماضي.
- ٢ الإقالة جائزة شرعاً.
- ٣ يثبت خيار الرؤية للمشتري فقط.

س٤ أكمل العبارات الآتية:

- ١ هو ما صدر أولاً و..... هو ما صدر..... بشرط البراءة من العيوب.
- ٢ يسقط خيار.....
- ٣ صحة البيع..... على لفظ بعت أو اشتريت، بل كل ما يؤدي إلى هذا المعنى.
- ٤ يترتب على الإقالة استحقاق المشتري..... الذي دفعه على الفور بدون زيادة أو نقصان.

(الاختبار الثاني)

الاختبارات الشهرية - شهر أكتوبر

س١ علّل:

- ١ يجوز للبائع أن يضيف إلى رأس المال أجرة حمل السلعة في بيع التولية.
- ٢ لا يثبت خيار الرؤية للبائع.
- ٣ تحريم الربا.

س٢ اكتب المصطلح الشرعي:

- ١ بيع اختل ركنه ومحلّه.
 - ٢ أن يبيع السلعة بنفس ثمنها الأول من غير زيادة ولا نقصان.
 - ٣ الزيادة المشروطة في العقد.
- (.....)
- (.....)
- (.....)

س٣ ما الحكم الشرعي فيما يأتي:

- ١ حدث عيب في السلعة عند المشتري ويريد الإقالة.
- ٢ البيع عند أذان الجمعة.
- ٣ بيع الحمام الأهلي.

س٤ أكمل:

- ١ تنعقد الإقالة بكل لفظ يدل على
 - ٢ يلزم البيع بحصول
 - ٣ العيب الذي ترد به السلعة هو الذي يوجب
 - ٤ يكون الربا في الأشياء التي
- أو
- في عادة التجار.

الاختبارات الشهرية - شهر أكتوبر (الاختبار الثالث)

س١ دّل على ما يأتي:

- ١ بيع السمك قبل صيده باطل.
- ٢ يشترط في الثمن المؤجل في البيع أن يكون الأجل معلومًا.
- ٣ يكره البيع عند أذان الجمعة كراهة تحريم.

س٢ ما الحكم الشرعي فيما يأتي:

- ١ الربا.
- ٢ الإقالة.

س٣ اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

- ١ إعطاء السلفة وأخذ الثمن بدون تلفظ يُسمى بيع (التولية - التعاطي - المجازفة)
- ٢ بيع السلة بزيادة محددة على الثمن الذي اشتراها به يسمى بيع (المساومة - المرابحة - التولية)
- ٣ زيادة الشخص في ثمن السلعة وهو لا يريد الشراء، يسمى (النجش - المجازفة - المساومة)
- ٤ يثبت خيار الرؤية لـ (البائع فقط - المشتري فقط - هما معا)
- ٥ الأشياء التي لا تكال ولا توزن (يدخلها الربا - لا يدخلها الربا - لا توجد إجابة صحيحة)
- ٦ قال لا يجوز أن تزيد مدة خيار الشرط على ثلاثة أيام. (الصاحبان - أبو حنيفة - أبو حنيفة والصاحبان)

الاختبارات الشهرية - شهر نوفمبر (الاختبار الأول)

س١ ما الحكم الشرعي فيما يأتي:

- ١ أُلّف الصبي والمجنون شيئًا له قيمة مالية.
- ٢ الحجر على المديون.

س٢ أكمل العبارات الآتية:

- ١ الشيء المرهون يدخل في ضمان
- ٢ الاستتجار على المعاصي مثل الغناء والرقص

٣ إذا هلكت السلعة في يد الأجير المشترك..... عند أبي حنيفة و..... عند الصاحبين
ويصالح على نصف القيمة عند.....

س٣ اكتب المصطلح الشرعي فيما يأتي:

- ١ بيع الأثمان بعضها ببعض.
- ٢ خفيف العقل الذي اعتاد على التبذير وإتلاف المال فيما لا فائدة فيه ولا مصلحة.
- ٣ عقد على المنافع بعوض.

س٤ اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

- ١ وضع الرهن عند رجل أمين يتفق عليه الراهن والمرتهن. (يجوز - لا يجوز - يكره)
- ٢ إذا اختلف الجنسان في الصرف. (لا يجوز التفاضل - يجوز التفاضل - كلاهما خطأ)
- ٣ التأجيل في الصرف. (يجوز - لا يجوز - يكره)

(الاختبار الثاني)

الاختبارات الشهرية - شهر نوفمبر

س١ ما الحكم الشرعي فيما يأتي:

- ١ بيع جنه مصري بجنهين مصريين.
- ٢ بيع الراهن الرهن بغير إذن المرتهن.
- ٣ تصرف الصبي المميز.

س٢ أجب عما يأتي:

١ بَمَ ينعقد الرهن؟

ب أكمل:

- ١ من شروط صحة الصرف..... بين العوضين عند.....
- ٢ عند الإمام أبي حنيفة..... الحجر على المديون لأن في الحجر.....
- ٣ علامات بلوغ البنت..... و..... أو تبلغ..... سنة.
- ٤ الأجير..... هو الذي يعمل لإنسان عملاً محددًا في وقت محدد بينما الأجير..... هو من يستأجر لعمل معين ويعمل لجميع الناس غير مختص بواحد.

س٣ ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ فيما يأتي:

- ١ تخرج الزكاة من مال السفية. ()
- ٢ يشترط في إجارة المنازل والمحلات أن يبين طبيعة العمل الذي يباشره فيها. ()
- ٣ كل ما جاز الانتفاع به شرعًا جاز استجاره. ()
- ٤ لا يجوز الاستجار للبكاء على الميت. ()
- ٥ يجوز رهن شيء يشترك فيه أكثر من مالك. ()

س٤ دلل على ما يأتي:

- ١ يجوز التفاضل مع اختلاف الجنس في الصرف.
- ٢ للمرتهن أن يرفع الأمر للقضاء للمطالبة بحبسه إذا ما طلب الراهن.

(الاختبار الثالث)

الاختبارات الشهرية - شهر نوفمبر

س ١ دَلِّ على ما يأتي:

- ١ مشروعية الرهن.
- ٢ لا تصح تصرفات الصبي والمجنون.
- ٣ يرى الإمام أبو حنيفة عدم جواز الحجر على السفية.

س ٢ أجب عما يأتي:

١ متى يستحق الأجير المشترك الأجرة؟

ب أكمل:

- ١ إذا هلك ما في يد الأجير الخاص أثناء عمله..... إلا إذا تعمد الإفساد فإنه
- ٢ ينتهي عقد الإجارة عند
- ٣ ذهب الإمام أبو حنيفة إلى أنه
- ٤ علامات بلوغ الصبي

س ٣ أجب عما يأتي:

١ ما الحكم الشرعي فيما يأتي:

- ١ بلغ وهو غير رشيد.
- ٢ التأجيل في الصرف.

ب ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ فيما يأتي:

- ١ يجوز بيع ريال سعودي بعشرة جنيهات مصرية. ()
- ٢ ينعقد الرهن بالإيجاب والقبول. ()
- ٣ لا يصح تصرف الصبي المميز. ()
- ٤ يشترط في الإجارة أن تكون الأجرة معلومة. ()

(الاختبار الأول)

الاختبارات الشهرية - شهر ديسمبر

س ١ ما الحكم الشرعي فيما يأتي:

- ١ التأخير في طلب الشفعة بعد الإشهاد عليها.
- ٢ عقد الشركة.
- ٣ وكل وكيلين وكان العمل لا يحتاج إلى مشورة كقضاء الدين.

س ٢ أجب عما يأتي:

١ ما الوصف الشرعي للودیعة؟

ب أكمل:

- ١ للمودع عنده أن يسافر بالوديعة عند
- ٢ الوكيل إذا بلغه خبر عزله من الوكالة فإن لم يبلغه الخبر فهو
- ٣ شركة
- ٤ الشفعة بموت الشفيع بعد البيع وقبل القضاء له بالشفعة.

ج اكتب المصطلح الشرعي فيما يأتي:

- ١ تسليط الغير على حفظ ماله. (.....)
- ٢ أن يشترك اثنان أو أكثر على عمل ويكون الكسب بينهم. (.....)

٢ تملك العقار من مشتريه بنفس الثمن الذي اشتراه به. (.....)

س٣ علل:

١ المسلم وأهل الكتاب سواء في الشفعة. ٢ لا يجوز للوكيل أن يوكل غيره فيما وكل فيه.

الاختبارات الشهرية - شهر ديسمبر (الاختبار الثاني)

س١ أجب عما يأتي:

١ ما كيفية المطالبة بالشفعة؟

ب علل لما يأتي:

١ لا تكون الشفعة إلا في العقار. ٢ يشترط أن يكون الوكيل ممن يعقل عقد الوكالة ويقصده.

س٢ ما الحكم الشرعي فيما يأتي:

١ حكم شركة الأملاك. ٢ مات أحد الشريكين. ٣ عزل الوكيل.

س٣ ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ فيما يأتي:

١ للمودع أن يحفظ الوديعة عند صديق له أو جار. ()

٢ للمودع عنده أن يسافر بالوديعة عند الصاحبين. ()

٣ تصح الوكالة في سائر العقود والخصومات وسائر الحقوق. ()

٤ لا تثبت الشفعة في الشركة في الحقوق الخاصة. ()

س٤ اكتب المصطلح الشرعي فيما يأتي:

١ اختصاص اثنين أو أكثر في شيء واحد. (.....)

٢ أن يملك رجلان أو أكثر شيئاً من غير عقد الشركة بينهم. (.....)

٣ أن يشترك اثنان أو أكثر في عمل ويكون الكسب بينهم. (.....)

٤ أن يشترك اثنان أو أكثر بجزء من مالهم. (.....)

الاختبارات الشهرية - شهر ديسمبر (الاختبار الثالث)

س١ دلل على ما يأتي:

١ جواز الشفعة.

٢ للمودع عنده أن يحفظ الوديعة بنفسه أو يأمر زوجته بحفظها.

٣ المسلم وأهل الكتاب سواء في الشفعة.

س٢ ما الحكم الشرعي فيما يأتي:

١ التوكيل لأكثر من شخص. ٢ مات أحد الشريكين.

٣ الوكالة في الخصومات.

٤ خلط مال المودع بمال الوديعة بحيث لا يُميز ماله عن مال الوديعة.

س٣ ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ فيما يأتي:

١ الوديعة أمانة في يد المودع. ()

٢ إذا طلب صاحب الوديعة وديعته وجدها. ()

- ٣ المودع عند فهلكت ضمنها.
 ٤ لا يصح التوكيل من الصبي الذي لا يعقل.
 ٥ شركة المفاوضة شركة عامة في جميع التجارات.

س٤ أجب عما يأتي:

- ١ ما الفرق بين شركة المفاوضة وشركة العنان؟
 ٢ ما مسقطات الشفعة؟



بنك الأسئلة على منهج شهر أكتوبر

س١ أكمل العبارات الآتية:

- ١ هو ما صدر أولاً و..... ما صدر آخرًا.
 ٢ يجوز البيع بدون ألفاظ وُسْمِي ببيع.....
 ٣ يلزم البيع بحصول.....
 ٤ يجوز بيع بلا كيل أو وزن اعتمادًا على تقدير السلعة ب..... وُسْمِي ببيع.....
 ٥ تنعقد الإقالة بكل لفظ يدل على..... وإرادة رفع العقد بشرط.....
 ٦ يترتب على الإقالة استحقاق المشتري..... الذي دفعه على الفور من غير زيادة أو نقصان.
 ٧ ينقسم البيع باعتبار الثمن الذي يتفق عليه المتبايعان إلى..... و..... و.....
 ٨ في بيع التولية يجوز للبائع أن يضيف إلى رأس المال..... أو نقلها أو.....
 بيع..... هو أن يبيع السلعة بنفس ثمنها الأول من غير زيادة أو نقصان.
 ٩ مدة خيار الشرط..... أيام وعند..... لا يجوز أن تزيد على ثلاثة أيام.
 وقال الصحابان..... بشرط.....
 ١٠ العيب الذي ترد به السلعة هو..... في عادة التجار.
 ١١ يسقط خيار العيب بشرط..... من العيوب.
 ١٢ بيع النتاج والجنين..... لعدم..... وجوده.
 ١٣ صحة البيع..... على لفظ بعث واشترت، بل كل ما يؤدي إلى هذا المعنى.
 ١٤ إذا رغبت في شراء سيارة مثلاً، تقول: اشترت، ويُسمى هذا..... وإذا رضي الطرف الآخر يقول:
 ويسمى هذا.....
 ١٥ يكون الربا في الأشياء إلى..... أو.....

س٢ علل لما يأتي:

- ١ ينعقد البيع بلفظ بعث واشترت.
 ٢ أن تأخذ السلعة وتعطي الثمن من غير أن تقول: بعث واشترت يسمى بيع التعاطي.
 ٣ لا يثبت خيار الرؤية للبائع.
 ٤ يجوز للبائع أن يضيف إلى رأس المال أجرة حمل السلعة في بيع التولية.
 ٥ إذا ظهر كذب البائع في بيع التولية استرد المشتري ما زاد على الثمن.
 ٦ ينعقد البيع بالإيجاب والقبول إذا كان بلفظ الماضي.
 ٧ تحريم الربا.

س٣ دلل لما يأتي:

- ١ يشترط في البيع المؤجل أن يكون الأجل معلومًا.
- ٢ يثبت خيار الرؤية للمشتري فقط.
- ٣ البيع عند أذان الجمعة مكروه كراهة تحريم.
- ٤ الإقالة جائزة.
- ٥ بيع السمك قبل صيده باطل.
- ٦ مشروعية البيع.
- ٧ الربا محرم شرعًا.

س٤ أجب عما يأتي:

- ١ عرف الربا لغةً وشرعًا؟ وما يكون فيه الربا وما لا يكون؟
- ٢ عرف الإقالة لغةً وشرعًا؟ ثم اذكر حكمها مع الدليل.
- ٣ بم تنعقد الإقالة؟ وما الذي يترتب عليها؟
- ٤ ما الفرق بين التولية والمساومة والمرابحة؟
- ٥ ما الفرق بين البيوع الباطلة والبيوع المكروهة؟
- ٦ بم ينعقد البيع؟ وهل تتوقف صحته على لفظ بعث أو اشتريت؟
- ٧ ما الخيار لغةً واصطلاحًا؟ وما أنواعه؟
- ٨ عرف خيار الشرط. وما حكمة مشروعيته؟ وما مدته؟
- ٩ ما مسقطات خيار العيب؟
- ١٠ هل يثبت خيار الرؤية للبائع قبل أن يرى السلعة؟
- ١١ ما العيب الذي ترد به السلعة؟
- ١٢ ما الذي يجوز إضافته إلى رأس المال؟

س٥ اكتب المصطلح الشرعي فيما يأتي:

- ١ مبادلة شيء بشيء مطلقًا.
- ٢ مبادلة مال بمال بالتراضي.
- ٣ إعطاء المتعاقدين الحق في إتمام العقد أو فسخه.
- ٤ أن يشترط المتعاقدان أو أحدهما مدة يتروى ويفكر فيها قبل إتمام العقد أو فسخه.
- ٥ أن يكون للمشتري حق في فسخ العقد أو إتمامه عند رؤية المبيع إذا لم تتم الرؤية وقت العقد.
- ٦ إذا اشترى شخص سلعة فوجد فيها عيبًا لم يكن قد اطلع عليه عند الشراء، جاز له ردها بهذا العيب وأخذ ثمنها.
- ٧ هو ما اختل ركنه ومحلّه.
- ٨ أن يزيد شخص في ثمن السلعة، وهو لا يريد الشراء ليرغب غيره.
- ٩ رد السلعة للبائع واسترداد ثمنها.
- ١٠ أن يساوم المشتري البائع في ثمن السلعة أو يشتريها منه بالسعر الذي حدده دون تحديد لمقدار الربح.
- ١١ أن يبيع السلعة بزيادة محددة على الثمن الذي اشتراها به.
- ١٢ أن يبيع السلعة بنفس ثمنها الأول من غير زيادة ولا نقصان.

س٦ ما الحكم الشرعي لما يأتي:

- ١ بيع الدم والميتة والخمر.
- ٢ بيع السمك في الماء قبل صيده.
- ٣ بيع الطير في الهواء قبل صيده.
- ٤ بيع الحمام الأهلي.
- ٥ بيع النجاج أو الجنين.
- ٦ بيع اللبن في الضرع.
- ٧ بيع النجش.
- ٨ البيع عند أذان الجمعة.
- ٩ الخيانة في المرابحة.
- ١٠ الخيانة في التولية.
- ١١ حدث عيب في السلعة عند المشتري ويريد الإقالة.
- ١٢ شرط أحدهما في الإقالة أقل من الثمن الأول أو أراد تأجيل الثمن.



بنك الأسئلة على منهج شهر نوفمبر

س ١ اكتب المصطلح الشرعي فيما يأتي:

- ١ بيع الثمن بالثمن جنسًا أو بغير جنس.
- ٢ بيع الأثمان بعضها ببعض.
- ٣ طلب الدائن من المدين شيئًا يحبسه ليكون ضمانًا لسداد الديون.
- ٤ المنع من التصرف في حق شخص معين.
- ٥ خفيف العقل الذي اعتاد على التبذير وإتلاف المال فيما لا فائدة فيه ولا مصلحة.
- ٦ عقد على المنافع بعوض.
- ٧ يعمل لإنسان عملاً محددًا في وقت محدد.

س ٢ أجب عن الأسئلة الآتية:

- ١ ما شروط صحة الصرف؟
- ٢ بَمَ ينعقد الرهن؟
- ٣ ما شروط المرهون؟
- ٤ ما يجوز رهنه وما لا يجوز؟
- ٥ ما علامات بلوغ الصبي عند أبي حنيفة والصاحبين؟
- ٦ ما حكم الحجر على المديون؟
- ٧ ما شروط صحة الإجارة؟
- ٨ ما الفرق بين الأجير المشترك والأجير الخاص؟
- ٩ متى يجب على المستأجر دفع الأجرة؟
- ١٠ ما الذي لا يجوز أخذ الأجرة عليه؟
- ١١ متى ينتهي عقد الإجارة؟

س ٣ ما الحكم فيما يأتي:

- ١ هلاك السلعة في يد الأجير المشترك.
- ٢ إذا هلكت السلعة في يد الأجير الخاص.
- ٣ متى يستحق الأجير الخاص الأجرة؟

س ٤ دَلِّ على ما يأتي:

- ١ يجوز التفاضل مع اختلاف الجنس في الصرف.
- ٢ الرهن جائز شرعًا.
- ٣ عقد الرهن جائز.

س ٥ اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

- ١ وضع الرهن عند رجل أمين يتفق عليه الراهن والمرتهن. (يجوز - لا يجوز - يكره)
- ٢ أجرة البيت الذي يحفظ فيه الرهن على (الراهن - المرتهن - لا توجد إجابة صحيحة)
- ٣ للراهن بيع الرهن بغير إذن المرتهن إلا إذا سدد الدين الذي عليه. (يجوز - لا يجوز - يستحب)
- ٤ الشيء المرهون يدخل في ضمان بعد تسليمه إليه. (الراهن - المرتهن - كلاهما)
- ٥ رهن شيء يشترك فيه أكثر من مالك. (يجوز - لا يجوز - يستحب)
- ٦ إذا هلك ما في يد الأجير المشترك مما يقوم على عمله لم يضمن عند
- ٧ (أبي حنيفة - الصاحبين - أبي حنيفة والصاحبين)
- ٧ ينتهي عقد الإجارة بـ (مضي المدة المحددة - موت أحد المتعاقدين - جميع ما سبق)
- ٨ أخذ الأجرة على المعاصي. (يجوز - لا يجوز - يستحب)

س ٦ علّل لما يأتي:

- ١ لا يجوز استبدال ألف جنيه مصري بألف ونصف جنيه مصري.
- ٢ يجوز بيع جرام ذهب بعشر جرامات من الفضة.
- ٣ للمرتهن أن يرفع الأمر للقضاء للمطالبة بحبسه إذا ماطله الراهن.
- ٤ الحجر على الصغير والمجنون.
- ٥ يشترط في الإجارة أن تكون المنفعة والأجرة معلومة.
- ٦ لا يشترط في سكنى المنازل والمحلات أن يبين طبيعة العمل الذي يباشره.

س ٧ ما الحكم الشرعي فيما يأتي:

- ١ سلم الرهن للمرتهن.
- ٢ تصرفات الصبي والمجنون.
- ٣ تصرفات الصبي المميز.
- ٤ بلغ غير رشيد.
- ٥ لم يسلم الراهن الرهن.
- ٦ أتلف الصبي أو المجنون شيئاً.
- ٧ الحجر على السفية.



بنك الأسئلة على منهج شهر ديسمبر

س ١ اكتب المصطلح الشرعي فيما يأتي:

- ١ تملك العقار المبيع من مشتريه بنفس الثمن الذي اشتراه به. (.....)
- ٢ اختصاص اثنين أو أكثر في شيء واحد. (.....)
- ٣ أن يمتلك رجلان أو أكثر شيئاً من غير عقد الشركة بينهما. (.....)
- ٤ أن يشترك الرجلان بمالهما فيستويان في مالهما وتصرفهما ودينهما. (.....)
- ٥ أن يشترك اثنان أو أكثر بجزء من مالهم. (.....)
- ٦ أن يشترك اثنان أو أكثر على عمل ويكون الكسب بينهم. (.....)
- ٧ أن يشترك الرجلان وليس لهما مال وأن يشتريا السلعة بناءً على ثقة الناس فيهما ثم يبيعان السلعة ويقتسمان الربح بينهما. (.....)
- ٨ إقامة الغير مقام نفسه في تصرف معلوم. (.....)
- ٩ تسليط الغير على حفظ ماله. (.....)
- ١٠ اسم لما يحفظه المودع عنده. (.....)

س ٢ أجب عن الأسئلة الآتية:

- ١ ما حكم مشروعية الشفعة؟
- ٢ بم تثبت الشفعة؟ ومتى تثبت؟
- ٣ ما حكم التأخير في طلب الشفعة؟
- ٤ ما مسقطات الشفعة؟
- ٥ ما شروط صحة الوكالة؟ وبم تبطل الوكالة؟
- ٦ ما الوصف الشرعي للوديعة؟
- ٧ ما كيفية حفظ الوديعة؟ ومتى يضمن المودع الوديعة؟

س٣ عَّل لما يأتي:

- ١ الشفعة جائزة.
- ٢ الشفعة لا تكون إلا في العقار.
- ٣ السيارات والسفن والثمار لا شفعة فيها.
- ٤ المسلم وأهل الكتاب سواء في الشفعة.
- ٥ يشترط لصحة الوكالة أن يكون الوكيل ممن يعقل عقد الوكالة ويقصده.
- ٦ لا يجوز للوكيل أن يوكل وكيلاً غيره فيما وُكل به.
- ٧ يجوز للموكل أن يعزل الوكيل عن الوكالة متى شاء.
- ٨ للمودع عنده أن يحفظ الوديعة بنفسه أو يأمر زوجته بحفظها.
- ٩ لا يجوز للمودع عنده أن يحفظ الوديعة عند صديق أو جار، وإلا ضمن.

س٤ ضع علامة (√) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (×) أمام العبارة الخاطئة فيما يأتي:

- ١ عند الصاحبين للمودع أن يسافر بالوديعة. ()
- ٢ إذا هلك الوديعة من غير تقصير من المودع لم يضمنها. ()
- ٣ لا يجوز للموكل أن يوكل وكيلين فأكثر. ()
- ٤ لا يجوز للوكيل أن يوكل وكيلاً غير فيما وُكل به. ()
- ٥ تبطل الوكالة بجنون الموكل. ()
- ٦ كل عقد جاز أن يعقده الإنسان بنفسه جاز أن يوكل فيه غيره. ()

س٥ أكمل ما يأتي:

- ١ لو قال صاحب الوديعة للمودع: لا تسلمها إلى زوجتك، فسلمها ولو قال: احفظها في هذه الحجرة فحفظها في منزل آخر.....
- ٢ إذا طلب الوديعة صاحبها فجدده إياها فهلكت.....
- ٣ للمودع أن يخلط مال الوديعة بماله خطأ لا يميز ماله من مال الوديعة.
- ٤ الوديعة في يد المودع بمعنى أنها إذا هلكت من غير تقصير منه.....
- ٥ إذا مات أحد الشريكين الشركة.
- ٦ تنقسم الشركة إلى قسمين..... و.....
- ٧ تأخير المطالبة بالشفعة بدون عذر من الشفعة
- ٨ لا تثبت الشفعة إلا بعد.....
- ٩ الشفعة لا تكون إلا في لأنه دائم وثابت فتشريع لدفع الضرر.

س٦ ما الحكم الشرعي فيما يأتي:

- ١ التأخير في طلب الشفعة.
- ٢ مات أحد الشريكين.
- ٣ التوكيل لأكثر من شخص.
- ٤ توكيل الوكيل لغيره.
- ٥ تصرف الموكل فيما وُكل به.
- ٦ سفر المودع بالوديعة.
- ٧ قال له صاحب الوديعة: احفظها في حجرة فحفظها في حجرة أخرى.
- ٨ قال له صاحب الوديعة: احفظها في منزلك، فحفظها في منزل آخر.
- ٩ قال له صاحب الوديعة: لا تسلمها لزوجتك، فسلمها لها.



مراجعة عامة في الفقه الحنفي

أجب عما يأتي

س ١

١ ما البيع لغةً وشرعًا؟ وما دليل مشروعيته؟ وبم ينعقد؟
ب علّل لما يأتي:

- ١ يجوز البيع بضمن مؤجل بشرط أن يكون الأجل معلومًا.
- ٢ بيع الميتة والدم والخمر والخنزير من البيوع الباطلة.
- ٣ لا يجوز بيع أو استبدال ألف جنيه مصري بألف ومائة جنيه مصري.
- ٤ تصرفات الصبي غير المميز والمجنون غير جائزة.
- ٥ لا يجوز للمودع عنده أن يحفظ الوديعة عند صديق أو جار وإلا ضمن.

ج اذكر المصطلح الفقهي للعبارات الفقهية التالية:

- ١ بيع السلعة بزيادة محددة على الثمن الذي اشتراها به. ()
- ٢ بيع الثمن بالثمن جنسًا أو بغير جنس. ()
- ٣ المنع من التصرف في حق شخص معين. ()
- ٤ يشترك رجلان فيتساويان في مالهما وتصرفهما ودينهما. ()

س ٢

١ ما رأي فقهاء المذهب في مدة خيار الشرط؟ وما مسقطات الرد بالعيب؟

ب ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ فيما يأتي مع تصويب الخطأ إن وجد:

- ١ مدة خيار الشرط ثلاثة أيام فأقل عند الإمام. ()
- ٢ ليس للبائع أن يضيف إلى رأس المال أجرة حمل السلعة. ()
- ٣ الأجير الخاص لا يستحق الأجرة إلا بعد الفراغ من العمل. ()
- ٤ لا تثبت الشفعة إلا بعد البيع للغير. ()
- ٥ يجوز للراهن حبس العين المرهونة حتى يستوفي الدين. ()
- ٦ يجوز للوكيل أن يوكل غيره فيما وكل به. ()

س ٣

١ متى يجب على المستأجر دفع الأجرة؟ ومتى ينتهي عقد الإجارة؟

ب أكمل العبارات الفقهية التالية بما يناسبها:

- ١ الخيار ثلاثة أنواع: خيار..... وخيار..... وخيار.....
- ٢ ضمان الشيء المرهون يدخل في ضمان..... بعد تسليمه إليه.
- ٣ يكون الربا في الأشياء التي..... أو.....
- ٤ تنقسم الشركة إلى شركة..... وشركة.....

س ٤

١ ما الرهن لغةً وشرعًا؟ وما حكمه؟ وبم ينعقد؟ وما شروط المرهون؟

الفصل الدراسي الأول

ب تخير الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

- ١ يثبت خيار الرؤية..... (للبيع فقط - للمشتري فقط - للبائع والمشتري)
- ٢ بيع التناج..... (باطل - فاسد - جائز)
- ٣ الحجر على السفينة جائز عند..... (أبي حنيفة - الصاحبين - زفر)
- ٤ أجره البيت الذي يحفظ فيه الرهن على..... (الراهن - المرتهن - عليهما معاً)
- ٥ للمودع عنده أن يسافر بالوديعة عند..... (أبي حنيفة - أبي يوسف - محمد)

ج ما الفرق بين البيوع الباطلة والبيوع المكروهة؟



نماذج اختبارات سلاخ الأزهري على الفصل الدراسي الأول

(النموذج الأول)

السؤال الأول:

اكتب المصطلح الشرعي فيما يأتي:

- ١ المنع من التصرف في حق شخص معين.
 - ٢ رد السلعة للبائع واسترداد ثمنها.
 - ٣ إقامة الغير مقام نفسه في تصرف معلوم.
- (.....)
- (.....)
- (.....)

ما الحكم الشرعي فيما يأتي:

- ١ بيع النجش.
- ٢ تصرف الموكل فيما وُكل فيه.
- ٣ سلم الرهن للمرتهن.
- ٤ بلغ غير رشيد.

السؤال الثاني:

اكتب علة أو دلة:

- ١ المسلم وأهل الكتاب سواء في الشفعة.
- ٢ يشترط في الإجارة أن تكون الأجرة معلومة.
- ٣ الإقالة جائزة.

أكمل لما يأتي:

- ١ هو ما صدر أولاً و..... ما صدر ثانياً.
- ٢ العيب الذي ترد به السلعة هو العيب الذي يوجب..... في عادة التجار.
- ٣ يكون الربا في الأشياء التي..... أو.....
- ٤ مات أحد الشريكين..... الشركة.
- ٥ الشفعة لا تكون إلا في..... لأنه دائم وثابت فتشعر لدفع الضرر.
- ٦ الشيء المرهون يدخل في ضمان..... بعد تسليمه إليه.
- ٧ الاستئجار على البكاء على الميت والنياح.....

(النموذج الثاني)

السؤال الأول: اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

- ١ إذا اختلف الجنسان في الربا..... (يجوز التفاضل - لا يجوز التفاضل - كلاهما خطأ)
- ٢ البيع بلا كيل أو بلا وزن اعتماداً على تقدير السلعة بالنظر يُسمى..... (بيع المساومة - بيع المجازفة - بيع الجنس)
- ٣ لا تثبت الشفعة إلا..... (البيع للغير. (قبل - بعد - أثناء)
- ٤ إذا مات أحد الشريكين..... الشركة. (جازت - بطلت - فسدت)
- ٥..... التأجيل في الصرف. (يجوز - لا يجوز - يكره)

السؤال الثاني: بين الحكم الشرعي فيما يأتي:

- ١ سفر المودع بالوديعة.
- ٢ الحجر على السفية.
- ٣ حدث عيب في السلعة عند المشتري ويريد الإقالة.

السؤال الثالث: علّل لما يأتي:

- ١ تحريم الربا.
- ٢ لا يثبت خيار الرؤية للبائع.
- ٣ لا يجوز للوكيل أن يوكل غيره فيما وُكل فيه.

(النموذج الثالث)

السؤال الأول: اكتب المصطلح الشرعي فيما يأتي:

- ١ اختصاص اثنين أو أكثر في شيء واحد.
- ٢ تسليط الغير على حفظ ماله.
- ٣ خفيف العقل الذي اعتاد على التبذير وإتلاف المال فيما لا فائدة فيه.
- ٤ أن يشترك الرجلان وليس لهما مال بأن يشتريا بناءً على ثقة الناس فيهم ثم يبيعان السلعة والربح بينهما.
- ٥ هو البيع الذي اختل ركنه ومحله.

السؤال الثاني: ما الحكم الشرعي فيما يأتي:

- ١ بيع الميتة ولحم الخنزير.
- ٢ الخيانة في التولية.
- ٣ مات أحد الشريكين.
- ٤ قال له صاحب الوديعة: اجعلها في حجرة معينة، فحفظها في منزل آخر.

السؤال الثالث: ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ فيما يأتي:

- ١ الوديعة أمانة في يد المودع. ()
- ٢ شركة المفاوضة شركة خاصة في بعض التجارات. ()
- ٣ تصح الوكالة في الخصومات. ()
- ٤ الأشياء التي لا تكال ولا توزن لا يدخلها الربا. ()
- ٥ يثبت خيار الرؤية للمشتري والبائع معاً. ()

السؤال الرابع: اختر الاجابة الصحيحة مما بين القوسين:

- ١ تصرفات الصبي المميز..... (جائزة - نافذة - موقوفة على إجازة الولي)
- ٢ إذا سلم الراهن الرهن للمرتهن..... (لزم الرهن - لا يلزم الرهن - لا يجوز الرهن)
- ٣ يجوز أن يسافر بالوديعة عند..... (أبي حنيفة - الصاحبين - هما معاً)

نماذج امتحانات المناطق الأزهرية

الإدارة المركزية لمنطقة الغربية
المادة: الفقه الحنفي
الفصل الدراسي الأول
للعام الدراسي ١٤٤١هـ / ٢٠١٩/٢٠٢٠م.
الزمن: ساعة ونصف

(١٣-٢٥)

س ١

أ عرّف الإقالة لغةً وشرعاً، مع بيان حكمها، ودليله، وبم تنعقد؟

ب اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين فيما يأتي:

١ اشترى قماشاً وخاطه ثوباً ثم اكتشف أن بالقماش عيباً... (يرد بالعيب - لا يرد - لا يرد ويأخذ قيمة العيب)

٢ بيع السمك في الماء قبل صيده..... (جائز - باطل - مكروه)

٣ بيع السلعة بنفس الثمن الذي اشتراها به من غير زيادة بيع..... (مراوحة - تولية - مساومة)

س ٢ بيّن الحكم فيما يأتي:

١ بيع الصبي غير المميز. ٢ شراء المجنون.

٣ باع الراهن الشيء المرهون بغير إذن المرتهن. ٤ الحجر على السفينة عند أبي حنيفة.

٥ الحجر على المدين عند أبي يوسف ومحمد.

س ٣

أ عرّف الشفعة لغةً وشرعاً، وما حكمها؟ وما دليله؟ وما حكمة مشروعيتها؟

ب ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ فيما يأتي مع تصويب الخطأ إن وجد:

١ الخيار ثلاثة أنواع. ()

٢ تجوز إجارة المنافع المجهولة. ()

٣ وكّل الرجل أكثر من شخص. ()

الإدارة المركزية لمعاهد الدقهلية
المادة: الفقه الحنفي
الفصل الدراسي الأول
للعام الدراسي ٢٠١٧/٢٠١٨م.
الزمن: ساعة ونصف

س ١

أ ما البيع لغةً وشرعاً؟ وما أدلة مشروعية البيع من الكتاب والسنة؟ ومتى يلزم البيع؟

ب ما الخيار لغةً واصطلاحاً؟ وما أنواع الخيار؟ وما العيب الذي ترد به السلعة؟

ج بيّن الحكم فيما يأتي مع التوجيه:

١ بيع الميتة والدم والخمر والخنزير. ٢ بيع اللبن في الضرع. ٣ الخيانة في التولية.

د بيّن ما يكون فيه الربا وما لا يكون فيه الربا فيما يأتي:

١ الفضة. ٢ النحاس. ٣ البيض. ٤ القماش.

س ٢

١ ما الإجارة لغةً واصطلاحاً؟ ومتى يستحق الأجير الخاص الأجرة؟

ب بين المصطلح الفقهي لما يأتي:

١ بيع الثمن بالثمن جنساً أو بغير جنس.

٢ طلب الدائن من المدين شيئاً يحبسه ليكون ضماناً لسداد الديون.

٣ المنع من التصرف في حق شخص معين.

ج ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ فيما يأتي مع تصويب الخطأ إن وجد:

١ الصّرف عقد واجب. ()

٢ يجوز للراهن بيع الشيء المرهون بغير إذن المرتهن. ()

٣ يعرف البلوغ إما بالعلامة أو بالسّن. ()

س ٣

أ بين الحكم فيما يأتي:

١ إذا علم الشفيع بالبيع. ()

٢ تصرف أحد الشريكين في نصيب الآخر بغير إذنه. ()

٣ وكل الوكيل غيره فيما وكل به. ()

٤ قال صاحب الوديعة للمودع: لا تسلمها إلى زوجتك، فسلمها إليها. ()

للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠١٩

الإدارة المركزية لمنطقة المنيا الأزهرية

الزمن: ساعة ونصف

الفصل الدراسي الأول

المادة: الفقه الحنفي

س ١

أ عرّف عقد الصّرف لغةً وشرعاً، واذكر حكمه ودليله، وشروط صحته.

ب اكتب المصطلح الفقهي المناسب لما يأتي:

١ هو الزيادة المشروطة في العقد. ()

٢ المنع من التصرف في حق شخص معين. ()

٣ خفيف العقل الذي اعتاد على التبذير وإتلاف المال فيما لا فائدة فيه ولا مصلحة. ()

س ٢ أكمل العبارات الآتية بما يناسبها من كلمات:

١ إذا حصل إيجاب وقبول فإن البيع و.....

٢ من البيوع الباطلة و.....

٣ يترتب على الإقالة

٤ تنقسم الشّركة إلى قسمين هما

س ٣ ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ فيما يأتي مع تصويب الخطأ إن وجد:

١ خيار الشرط لا يجوز إلا للمشتري فقط. ()

٢ يشترط في الشيء المرهون أن يكون مقدوراً على تسليمه. ()

٣ الشفعة تكون في المنقولات والعقارات. ()

٤ ينتهي عقد الإجارة بموت أحد المتعاقدين. ()

س ٤ بين حكم ما يأتي مع التعليل لما تقول إن وجد:

١ الخيانة في المراجعة. ()

٢ الشفعة في السيارات والثمار. ()

٣ إذامات أحد الشركاء. ()